

Distr.
LIMITED

A/HRC/2/L.30
3 October 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية
البند ٢ من جدول الأعمال

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ والمعنون "مجلس حقوق الإنسان"

الأرجنتين، أوروغواي، غواتيمالا، كرواتيا*، كوستاريكا*: مشروع مقرر

٢٠٠٦/... - البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان

إن مجلس حقوق الإنسان، إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١١٣/٥٩ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٥ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٦١/٢٠٠٥ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وقرار اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ١٩/٢٠٠٦ المؤرخ ٢٤ آب/أغسطس ٢٠٠٦، يقرر أن يشجع جميع الدول على أن تعد مبادرات في إطار البرنامج العالمي للثقيف في مجال حقوق الإنسان، وأن تقوم على وجه الخصوص، في حدود إمكانياتها، بتنفيذ خطة عمل البرنامج العالمي (A/59/525/Rev.1) التي اعتمدها الجمعية العامة، ويطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة تعزيز تنفيذ خطة العمل على الصعيد الوطني وتوفير المساعدة التقنية المتصلة بذلك.

* دولتان غير عضوين في مجلس حقوق الإنسان.